

بحار الأنوار

[607] ا عليه وآله أو منهم، أو الاعم. الا ان في الحق أن (1) تأخذه - بالنون - وفي

الحق ان تتركه - بالتاء -.. أي إنهم لم يقصروا على أخذ حقي ساكتين عن دعوى كونه حقا لهم، ولكنهم أخذوه مع دعواهم أن الحق لهم، وأنه يجب علي أن أترك المنازعة فيه، فليتهم أخذوا معترفين بأنه حق لي، فكانت المصيبة أهون. وروي بالنون فيهما (2)، فالمعنى إننا نتصرف فيه كما نشاء بالاخذ والترك دونك. وفي بعض النسخ فيهما بالتاء (3).. أي يعترفون أن الحق لي ثم يدعون أن الغاصب أيضا على الحق، أو يقولون لك الاختيار في الاخذ والترك، وكذا في الرواية الاخرى قريء بالنون وبالتاء (4). وقال القطب الراوندي: إنها في خط الرضي رضي ا عنه بالتاء (5).. أي إن وليت كانت ولايتك حقا، وإن ولي غيرك كانت حقا على مذهب أهل الاجتهاد. 22 - نهج (6): ومن كلام له عليه السلام: اللهم إني أستعديك على قريش (7) فإنهم قد قطعوا رحمي، وأكفأوا إنائي، وأجمعوا على منازعتي حقا كنت

(1) لا توجد: أن، في (س). (2) كما في منهاج

البراعة 2 / 359، خطبة: 217. (3) كما قاله القطب الراوندي في شرحه للنهج: 2 / 152، قال: ثم قالوا: ألا إن في الحق أن تأخذه، وفي الحق أن تتركه. وانظر: منهاج البراعة 2 / 359. (4) في (ك): والتاء. (5) منهاج البراعة 2 / 359، خطبة 217: قال وبخط الرضي - رضي ا عنه - كان بالتاء، وروي بالنون. (6) نهج البلاغة - محمد عبده - 2 / 202، صبحي صالح: 336 - 337، خطبة 217. (7) في طبعة صبحي صالح زيادة: ومن أعانهم، بعد قوله: على قريش.